

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 489 بيت ونحوهما ، وقد ذكر لأحمد حديث أم الحصين فقال : هذا في الساعة ، يرفع له الثوب بالعود ، يرفعه بيده من حر الشمس ، يعني أن هذا يسير غير مستدام ، [بخلاف ظل المحمل ونحوه ، فإنه مستدام] وهذا هو الجواب عن الاستئلال بالخيمة ونحوها ، وعلى هذا يحمل قول ابن عباس ، وحمل القاضي قوله وفعل عثمان على أن ثم عذراً من حر أو برد ، وهو يمشي له في فعل عثمان ، لأنها واقعة عين ، بخلاف قول ابن عباس . والله أعلم . .
قال : فإن فعل فعليه دم . .

ش : هذا إحدى الروايتين ، واختيار الخرقى ، والقاضي في التعليق ، لأنه ستر ممنوع منه [مستدام] أشبه ما لو ستره بعمامة ونحوها . .

(والثانية) : وإليها ميل أبي محمد لا فدية عليه ، إذ الأصل عدم الوجوب والمنع من الستر احتياطاً ، لاختلاف العلماء ، والروايتان عند ابن أبي موسى ، وأبي محمد في الكافي ، وأبي البركات على الروايتين في الأصل ، فإن قلنا بالجواز ثم فلا فدية ، وإلا وجبت ، وهما عند القاضي وموافقيه على القول بالمنع ، إذ لا جواز عندهم ، إلا أن القاضي يستثني اليسير فيبيحه ، ولا يوجب فيه فدية ، ونص أحمد على ذلك في رواية الجماعة ، وبه أجاب عن [حديث] أم الحصين كما تقدم ، وقال في رواية حرب وقد سئل : هل يتخذ على رأسه فوق المحمل ؟) \$ \$ 16 (فقال : لا إلا الشيء الخفيق . .

وحكى صاحب التلخيص في الفدية ثلاث روايات ، الثالثة تجب الفدية في الكثير دون اليسير ، وأطلق القول بالمنع ، كما أطلقه الخرقى وجماعة ، وهو مردود بالحديث ، وبنص أحمد ، والله أعلم . .

قال : ولا يقتل الصيد ولا يصيده . .

ش : هذا إجماع والحمد لله [وقد شهد له] قوله تعالى : 19 (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) وقوله : 19 (أحل لكم صيد البحر وطعامه ، متاعاً لكم وللسيارة ، وحرمة عليكم صيد البر ما دمتم حرماً ، واتقوا الله الذي إليه تحشرون) .
والله أعلم . .

قال : ولا يشير إليه ، ولا يدل عليه حلالاً ولا محرماً . .

1561 ش : لما روى قتادة رضي الله عنه قال : كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب رسول الله في منزل في طريق مكة ، ورسول الله أمامنا ، والقوم محرمون ، وأنا غير محرم عام الحديبية [فأبصروا حماراً وحشياً ، وأنا مشغول أخصف نعلي ، فلم يؤذونني به ،

وأحبوا لو أني أبصرته ، فالتفت فأبصرته ، فقامت إلى الفرس فأسرجته^٣ ثم ركبت ونسيت السوط والرمح ، فقلت لهم : ناولوني السوط والرمح . قالوا : واللَّهِ لا نعينك عليه بشيء . [فغضبت] فنزلت فأخذتهما ، ثم ركبت فشددت على الحمار